



حقوق التصويت

السياسات والإجراءات

الإصدار الثاني
مارس 2018

إدارة الأصول

شركة الراجحي المالية

الدور الخامس، المقر الرئيسي لشركة الراجحي المالية، طريق الملك فهد،
الرياض، المملكة العربية السعودية

مقدمة

١. **الإدارة اليومية:** لا يتعين على مدير الصندوق المشاركة في أمور الإدارة اليومية لشؤون الشركات، ولكنه يمارس حقوق التصويت لأجل أن يضمن عمل الشركات بما يحقق أفضل المصالح للمساهمين.

٢. **حوكمة الشركات:** يمارس مدير الصندوق حقوق التصويت في الحالات المناسبة من أجل تحسين حوكمة الشركات التي يستثمر فيها.

٣. **التأثير على نتائج القرارات:** ينظر مدير الصندوق إلى حصة الملكية واحتمالية تأثير ممارسة حقوق التصويت على نتائج القرار.

٤. **طبيعة الحدث:** ينظر مدير الصندوق إلى طبيعة الحدث وأثره على مصالح ملاك الوحدات بالصندوق.

٥. **المزايا المحتملة:** ينظر مدير الصندوق إلى المزايا المحتملة التي يمكن أن تنتج عن ممارسة حقوق التصويت.

٦. **اعتبارات أخرى:** يراعي مدير الصندوق الاعتبارات الأخرى مثل أن يكون هناك أي تضارب فعلي أو محتمل في المصالح سوف ينتج عن ممارسة حقوق التصويت.

٧. **التشاور مع مسؤولي الالتزام:** يعقد مدير الصندوق جلسات تشاور مناسبة مع مسؤولي الالتزام عند ممارسته حقوق التصويت.

ويجب أن يتأكد مدير الصندوق أن الوكلاء يصوتون في الوقت المناسب، ويقدمون التقارير ويتأكدون من حفظ السجلات للرجوع إليها في المستقبل.

يستثمر مدير الصندوق في الأوراق المالية والأدوات للشركات التي لديها إدارة سوية ، وتتبع معايير حوكمة شركات جيدة وتملك القدرة على إضافة قيمة إلى استثمارات العملاء على المدى الطويل. لذلك ، فإن السياسة العامة لمدير الصندوق هي دعم إدارة الشركات التي يستثمر فيها، ويدلي بالأصوات وفقاً لمقترح الإدارة بما فيه المصلحة الأكبر للمساهمين في الشركة، وبالتالي استفادة ملاك وحدات الصندوق. لذلك، يجب عليه ممارسة حقوق التصويت بناءً على السياسات والإرشادات الرئيسية التالية:

- **اعتماد البيانات المالية:** يدعم مدير الصندوق استلام ومراقبة واعتماد البيانات المالية المدققة (المستقلة والموحدة) للشركة (الربعية/السوية) وتقارير مجلس الإدارة ومدققي الحسابات.
 - **إجراءات الشركات:** يدعم مدير الصندوق مقترحات الإدارة في الإجراءات الشركة الروتينية مثل الموافقة على توزيع أرباح الأسهم وسندات الأسهم وتجزئة الأسهم وأسهم جديدة وإعادة شراء الأسهم .
 - **اعتمادات الأرباح المبقة:** يدعم مدير الصندوق أي إجراء متعلق باعتماد الأرباح المبقة في راس المال الاحتياطي والاحتياطي القانوني والاحتياطي العام وغيره.
 - **تعيين المدراء:** يتمتع مدير الصندوق عن التصويت لاختيار مجلس الإدارة، إلا في حالة تأكد مدير الصندوق في أن هذه المشاركة مطلوبة بصورة واضحة لحماية مصالح الشركة الأساسية أو مساهمي الصندوق.
- يؤمن مدير الصندوق أن من مسؤوليات مجالس الإدارات الاستجابة للدعوى التي لها تأييد كبير من المساهمين.

مرخص لشركة الراجحي المالية أن تقدم الصناديق الاستثمارية، بما في ذلك صناديق الأسهم . وهي تقوم بالإدارة اليومية للممتلكات الاستثمارية، ومن واجبها التصرف بما يحقق مصلحة مالكي وحدات صناديق الاستثمار ، بما في ذلك التصرف نيابة عن صناديق الاستثمار لممارسة حقوق التصويت على الأوراق المالية التي تمتلكها هذه الصناديق.

يعتمد مجلس إدارة صندوق الراجحي لأسهم رأس المال (يشار إليه باسم "إدارة الصناديق") السياسات والإجراءات التالية فيما يتعلق بحقوق للأوراق المالية التي تمتلكها الصناديق الاستثمارية التي تديرها شركة الراجحي المالية (يشار إليها باسم "مدير الصندوق").

مهمة الوكيل

تتمثل سياسة "مجلس إدارة الصناديق" في تفويض المسؤولية عن حق التصويت فيما يتعلق بالأوراق المالية التي يمتلكها الصندوق (الصناديق) إلى "مدير الصندوق" كجزء من الإدارة العامة لأصول الصندوق ، وذلك مع استمرار مراقبة المجلس المستمرة للإشراف على الصناديق.

وبالتالي ، فإن إدارة الصناديق تقوم بتفويض هذه المسؤولية لمدير الصندوق ووكيل له حق التصويت فيما يتعلق بأسهم الشركات التي يمتلكها الصندوق.

عند تنفيذ هذا الواجب الائتماني، سيتبع مدير الصندوق السياسات والإجراءات بطريقة تتفق جوهرياً مع سياساته وإجراءاته ومبادئه وتوجهاته، كما هو موضح في هذه الوثيقة.

يعتبر حق التصويت للوكيل فيما يتعلق بالأوراق المالية التي يمتلكها الصندوق (الصناديق) أحد أصول (حق التصويت) للصندوق . مدير الصندوق -الذي يمتلك السلطة للتصويت نيابة عن الصندوق- بمثابة الوكيل للصندوق ويجب عليه التصويت بما يحقق أفضل مصلحة لملاك الوحدات في الصندوق .

نطاق العمل

تنطبق السياسات والإجراءات المنصوص عليها في الوثيقة الحالية على حقوق التصويت التي تتعلق بالأوراق المالية المملوكة للصناديق الاستثمارية في شركة الراجحي المالية، وينطبق ذلك على الأوراق المالية المستخدمة كضمان لأي قرض يُمنح من الصندوق ولكن في حالة تسهيل الضمان من جانب المقترض لأي سبب؛ ينتهي الحق الممنوح في التصويت بالصندوق.

السياسات

يؤمن مدير الصندوق بأهمية تفعيل التصويت لضمان حوكمة قوية للشركات المطروحة. لذلك، يراجع مدير الصندوق أجندة التصويت لكل حالة على حدة عند ممارسة حقوق التصويت ثم يصوت بالقرار المناسب وفقاً لصلاحياته ومسؤولياته . وفي إطار ممارسة حقوق التصويت المكفولة له، يتعين على مدير الصندوق أن يراعي ما يلي:

المقترحات المتعلقة بخطط المكافآت التنفيذية ، وإذا ما اعتبره مبالغاً مفرطاً ، فقد يصوت ضد المقترحات.

يحتفظ مدير الصندوق بالحق في الابتعاد عن هذه السياسة لتقادي قرارات التصويت التي يعتقد أنها قد تكون مخالفة لأفضل مصالح مالكي وحدات الصناديق. يحتفظ مدير الصندوق بالحق في الامتناع عن المسائل التي يكون الإفصاح عنها غير كافٍ.

الإجراءات

سيقوم مدير الصندوق بتنفيذ سياسات التصويت بالوكالة باستخدام أفضل الجهود توافراً مع المبادئ العامة الواردة في هذه الوثيقة. تنطبق الإجراءات التالية على هذه السياسة.

A. إعلان التصويت

يجب تحديد وقت ومكان وأجندة التصويت المعلن عندما تعلن شركة مدرجة في سوق الأسهم السعودية (تداول) عن اجتماع الجمعية العامة العادية أو غير العادية.

B. قرار التصويت

يناقش مدير الصندوق وينتهي قراره حول التصويت على أساس التقييمات المطلوبة وفقاً لدليل السياسات والتقييمات. كما سيقوم بمراجعة الممتلكات (عدد الأسهم) الخاصة بالأموال المراد تمثيلها.

C. دور مدير الصندوق

يتولى مدير الصندوق مسؤولية التصويت عن الصناديق المدارة داخلياً وكذلك عن الصناديق التي يديرها مستشارون فرعيون ، حيث يتم توجيه مدير / مدير الحصة ذات الصلة للعمل بموجب القانون ، حيثما كان ذلك ممكناً.

يمكن تفويض هذا الدور إلى شخص مناسب من فريق إدارة الأموال أو أعضاء آخرين داخل الشركة. يجوز لفريق إدارة الصندوق التصويت من خلال التصويت عبر الإنترنت (إن وجد). ومع ذلك ، في حالة التصويت في اجتماع، سيتم إصدار خطاب يخلو الصندوق الإداري (الإداريون) لحضور الاجتماع الذي يمثل الصندوق مع عدد الأسهم المعنية.

D. تقرير سجل التصويت

يكون مدير الصندوق مسؤول أيضاً عن التأكد من الاحتفاظ بسجلات ووكالات التصويت كاملة وكافية.

يجب على مدير الصندوق توفير معلومات سجل التصويت على الأقل سنوياً بالشكل الموضح في الملحق A. وتكون معلومات سجل التصويت في صيغة مقبولة ويتم تقديمها في وقت احتياجها لأي إيداع تنظيمي. فيما يتعلق بالتوكيلات التي يرى مدير الصندوق بأن فيها تضارب في المصالح ، يجب على مدير الصندوق تقديم تقرير منفصل يوضح طبيعة تضارب المصالح وكيفية حل هذا النزاع.

E. الاحتفاظ بالسجلات

يحتفظ مدير الصندوق بهذه السجلات فيما يتعلق بتصويت الوكلاء على النحو المطلوب من قبل هيئة السوق المالية والقواعد الصادرة من قبل أي هيئة تنظيمية. بعد ذلك ، سيتم الاحتفاظ بالسجلات لمدة عشر سنوات.

وبالتالي، يدعم مدير الصندوق الدعوة الإدارية للتصويت فيما يتعلق باخلاء المسؤولية تجاه الشركة ما لم يكن هناك خرق للوائح أو النظام الأساسي للشركة، وعدم وجود حالات إغفال فيما يتعلق بالتقرير السنوي والحسابات والوثائق الأخرى المقدمة للمساهمين.

- **تعيين مراجعي الحسابات:** إن اختيار شركة محاسبة لتدقيق البيانات المالية للشركة يعد عموماً مسألة عمل روتينية. يرى مدير الصندوق أن الإدارة هي الأنسب لاختيار شركة المحاسبة وستدعم عموماً إعادة توجيه الإدارة طالما أن شركة المحاسبة تعمل بشكل مستقبلي.
- **التغييرات في الهيكل:** غالباً ما تكون التغييرات في ميثاق الشركات أو مواد التأسيس أو اللوائح الداخلية تغييرات تقنية وطبيعية إدارية. إذا لم يكن هناك سبب مقنع للجمهور، فسيفوق مدير الصندوق بإدلاء أصواته وفقاً لإدارة الشركة. ومع ذلك، سيقوم مدير الصندوق بمراجعة وتحليل - في حدود توافر المعلومات - كل حالة على حدة لأي مقترحات غير روتينية من المحتمل أن تؤثر على هيكل الشركة وتشغيلها أو أن يكون لها اقتصاد مادي تأثير على الشركة.

- **عمليات إعادة هيكلة الشركات وعمليات الدمج والاستحواذ:** يعتقد مدير الصندوق أن أصوات الوكيل التي تتعامل مع إعادة تنظيم/هيكلية الشركات هي امتداد لقرارات الاستثمار في الشركة ، وسوف تخضع هذه المقترحات لفحص منطقي كل حالة على حدة. كما تخضع عمليات الدمج والاستحواذ لمراجعة دقيقة من أجل تحديد ما إذا كانت ستفيد ملاك الأسهم الذين يهتمون بالتنوع الاقتصادي والعوامل الاستراتيجية. سيقوم مدير الصندوق بإجراء تقييمه على "مرحلة ما بعد الصفقة" من وجهة نظر قسم الشريعة ووجهة نظر الأعمال.

لذلك ، فإن مدير الصندوق سيفضل إعادة هيكلة الشركة (بما في ذلك تخفيض رأس المال عن طريق إلغاء الأسهم) ، أو الاستحواذات ، أو الاندماجات حيث يرجح أن هذه القرارات ستزيد من قيمة المساهمين على المدى الطويل، وبالتالي سيستفيد ملاك الوحدات في الصندوق.

- **حوكمة الشركات:** يدرك مدير الصندوق أهمية الإدارة الجيدة في ضمان أن يفي كل من الإدارة ومجلس الإدارة بالتزاماتهم تجاه المساهمين. لذلك، يؤيد مدير الصندوق بشكل عام المقترحات التي تعزز الشفافية والمصادقية في الشركة.

- **المسؤولية الاجتماعية ومسؤولية الشركة:** يدرك مدير الصندوق أهمية دعم السياسات السليمة فيما يتعلق بالقضايا الاجتماعية والسياسية والبيئية. ومع ذلك، لصالح المساهمين، يحتفظ مدير الصندوق بالحق في التصويت ضد المقترحات التي لا يمكن تحملها أو تؤدي إلى تكاليف غير ضرورية ومفرطة للشركة. قد يمتنع مدير الصندوق عن التصويت على المقترحات الاجتماعية التي ليس لها تأثير مالي واضح على قيمة المساهمين.

- **مكافآت التنفيذيين:** يدرك مدير الصندوق أن إدارة الشركة ولجنة التعويضات التابعة للإدارة ومجلس الإدارة لهم حرية العمل - بطريقة معقولة- في تحديد أنواع ومزايا التعويضات والجوائز الممنوحة. وسواء تم اقتراحه من قبل المساهمين أو الإدارة ، فسيفوق مدير الصندوق بمراجعة

بالصندوق هو أمر اختياري بالكامل ويمكن أن يبلغه المجلس ، كلياً أو جزئياً ، في أي وقت.

مراجعة السياسات

يلتزم مدير الصندوق في الجوانب العملية لهذه المسألة ويدرك التغييرات المطلوبة في هذه السياسات. ولذلك ، ينبغي عليهم مناقشة هذه التوصيات مع أمين مجلس إدارة الصندوق الذي سيقوم بما يلزم لوضع التوصيات من أجل النظر فيها والموافقة عليها.

كما يقوم مجلس إدارة الصندوق بمراجعة هذه السياسة من وقت لآخر لتحديد مدى كفاءتها ، ويقوم بإجراء وإقرار أي تعديل يراه ضرورياً من وقت لآخر.

F. تضارب المصالح

يدرك مدير الصندوق أنه من وقت لآخر ، قد يكون هناك تضارب مصالح عند ممارسة حقوق التصويت في أي صندوق مدار. سيتم إخطار فريق الالتزام وإدارة الصندوق بأي تضارب مصالح فعلي أو محتمل ينشأ عن عملية التصويت بالوكالة بين مدير الصندوق وحاملي وحدات الصندوق.

يجب على مدير الصندوق - غير متأثر باعتبارات ليست في المصلحة المثلى لأصحاب الوحدات في الصندوق المدار - حل أي تضارب مصالح فعلي أو محتمل. يجب على مدير الصندوق إخطار رئيس مجلس إدارة الصندوق في حالة وجود تضارب مصالح لا يمكن التوفيق بينها في إطار المبادئ التوجيهية للسياسة وأن يتم إبلاغه وفقاً لذلك.

يدرك مدير الصندوق أن الرقابة التي يقوم بها رئيس مجلس إدارة الصندوق تضمن أن يتم التصويت من الوكلاء لمصلحة ملاك وحدات الصندوق. من أجل تجنب أي تضارب مصالح محتمل، تم وضع الإجراءات التالية لاتباعها عند حدوث تضارب في المصالح:

- يرجع مدير الصندوق إلى فريق الشؤون القانونية والالتزام عند ملاحظة أي مؤشر على وجود تعارض محتمل. ثم يقوم فريق الالتزام بإصدار القرار المبدئي حول ما إذا كان هناك تضارب جوهري في المصالح على أساس الحقائق والظروف الخاصة بكل حالة.
- إذا كان التصويت المقترح متوافقاً مع سياسة التصويت بالوكالة المذكورة، فلا حاجة إلى مزيد من المراجعة.
- إذا كان التصويت المقترح مخالفاً لسياسة التصويت بالوكالة المعلنة ويتعارض أيضاً مع توصية الإدارة ، فلا يلزم إجراء أي مراجعة أخرى.
- إذا كان التصويت المقترح مخالفاً لسياسة التصويت بالوكالة المعلنة ، وكان متوافقاً مع توصية الإدارة ، فإن المقترح يرفع إلى رئيس مجلس إدارة الصندوق للمراجعة والحكم النهائي.

الإبطال

إن تفويض السلطة من قبل مجلس إدارة الصندوق لمدير الصندوق للتصويت بالوكالات المتعلقة بالأوراق المالية الخاصة

الملاحق

ملحق A

فيما يلي سجل للأصوات التي أدلى بها أو باسم شركة الراجحي المالية من هو في منصب مدير الصندوق:

| | |
|--|----------------------|
| | اسم المصدر: |
| | رمز / رمز الأمن: |
| | اسم الصندوق: |
| | عدد الأسهم المملوكة: |
| | تاريخ الاجتماع: |

جدول عرض إجراءات التصويت

| الرقم التسلسلي | القرار* | مع | ضد | امتنع | لا إجراء |
|----------------|---------|----|----|-------|----------|
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |

*فقط يتم تضمين القرارات التي يكون لمدير الصندوق سلطة التصويت فيها